

الحجة على أهل المدينة

انه كان يقول لا بأس ان ينظر المحرم في المرأة .

اخبرنا محمد قال اخبرنا طلحة بن عمرو المكي قال اخبرنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه لم يكن يرى بأسا لمحرم ان ينظر في المرأة ما لم يصلح شيئا ما لم يسرح رأسه أو لحيته أو يأخذ من شعره شيئا فهذا لا ينبغي .

اخبرنا محمد قال اخبرنا جرير بن حازم قال حدثني الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان لا يرى بأسا لمحرم ان يقلم ظفره إذا انكسر ويدخل الحمام وينظر في المرأة